

وسائل الشيعة

[420] ورواه البرقي في (المحاسن) عن أحمد بن محمد بن أبي نصر (2). أقول: ويأتي ما يدل على ذلك في تروك الاحرام (3). 39 - باب استحباب صلاة ركعتين والدعاء لرد الضالة بالمأثور (15153) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن عبد الله بن جعفر، عن السيارى، عن محمد بن بكر، عن أبي الجارود، عن الاصبغ بن نباتة، عن أمير المؤمنين (عليه السلام) - في حديث - أنه قال: والذي بعث محمدا (صلى الله عليه وآله) بالحق وأكرم أهل بيته ما من شيء يطلبونه إلا وهو في القرآن، فمن أراد ذلك فليسألني عنه - إلى أن قال: - فقام رجل إليه فقال: يا أمير المؤمنين، أخبرني عن الضالة فقال: اقرأ يس في ركعتين، وقل: يا هادي الضالة، رد على ضالتي، ففعل فرد الله عليه ضالته. (15154) 2 - أحمد بن محمد بن خالد البرقي في (المحاسن) عن محمد بن علي، عن يونس بن يعقوب، عن أبي عبيدة الحذاء قال: كنت مع أبي جعفر (عليه السلام) فضل بعيري فقال: صل ركعتين، ثم قل كما أقول: اللهم راد الضالة، هاديا من الضلالة، رد علي ضالتي، فإنها من فضل الله وعطائه، ثم ذكر أن أبا جعفر (عليه السلام) اركبه على بعير ثم وجد بعيره.

(2) المحاسن: 358 / 74. (3) يأتي في الباب 47 من أبواب تروك الاحرام. الباب 39 فيه 3 أحاديث 1 - الكافي 2: 457 / 21. 2 - المحاسن: 363 / 101. (*)
